

احييكم على قيامكم
بهذا الواجب المقدس
قائد الثورة



صندوق الضمان الاجتماعي

الجمهورية العربية الليبية
الشعبية الاشتراكية العظمى



التاريخ: 14 / 1 / 14 ميلادية
الموافق: 14 / 6 / 1991 / 14 / 6 / 1991
الرقم الإشاري: 3330398

صالح الخليل

تعاوني

للإصلاح والتطوير

الأخ | رئيس وحدة الشؤون القانونية بفرع الصندوق
مصراته

بعد التحية ،،

بالإشارة إلى كتابكم رقم إشاري (ش.ق.72) المتضمن إبداء الرأي القانوني بشأن
إحالة الأخ/ أحمد محمد صوله أحد العاملين بجمعية طمينة التعاونية الزراعية إلى التقاعد
الاختياري ببلوغه سن (60) سنة ميلادية كاملة بناء على طلبه وموافقة جهة عمله تأسيساً على
حكم المادة (13) فقرة (ج) المستبدلة بموجب القانون رقم (14) لسنة 1986م إفرنجي بتعديل
بعض أحكام قانون الضمان الاجتماعي رقم (13) لسنة 1980م إفرنجي .

عليه فإن مكتب الشؤون القانونية بالصندوق وبعد بحثه للموضوع يفيدكم بصحة
ما انتهى إليه رأيكم القانوني بشأن إحالة المعني إلى التقاعد الاختياري ببلوغه سن (60) سنة
ميلادية كاملة بناء على طلبه وموافقة جهة عمله ، مع ملاحظة أن العاملين بالجمعيات يعتبرون
في حكم الموظفين العموميين في نطاق تطبيق أحكام قانون العقوبات فقط وتتم إحالتهم إلى التقاعد
بقوة القانون ببلوغ سن (65) سنة ميلادية كاملة .

والسلام عليكم ،،

شعبان محمد إطبقة

مدير مكتب الشؤون القانونية

مسودة إلى /
لغاية مشقة هذا
مكتوبه من قبل
كثير قانونية من المغربي... إلخ... إلخ